

Distr.: General  
16 July 2021  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



## الدورة الخامسة عشرة

دورة بريادوس الافتراضية

3-7 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 6 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

## جدول الأعمال المؤقت وشروحه

### مذكرة مقدّمة من أمانة الأونكتاد

وافق مجلس التجارة والتنمية في الجلسة العامة الافتتاحية، المعقودة في 5 شباط/فبراير 2020 من دورته التنفيذية التاسعة والستين (الفصل الأول من الوثيقة TD/B/EX(69)/2)، على موضوع الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر، البند الموضوعي 8 من جدول الأعمال المؤقت.

ووافق مجلس التجارة والتنمية، في الجلسة العامة الختامية من دورته السابعة والستين، المعقودة في 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020، على جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للمؤتمر (المرفق الثاني من الوثيقة TD/B/67/6).

ويرد جدول الأعمال المؤقت في الفصل الأول من هذه الوثيقة. وقد أعدت الأمانة شروح جدول الأعمال وفقاً للممارسة المعتادة وهي ترد في الفصل الثاني.

وفيما يتعلق بالمسائل التنظيمية، ستُصدر الأمانة إضافةً للوثيقة الحالية (ستكون الوثيقة

.(TD/520/Add.1



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً- جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

- 1- افتتاح المؤتمر.
- 2- انتخاب الرئيس.
- 3- إنشاء هيئات الدورة.
- 4- انتخاب نواب الرئيس والمقرر.
- 5- وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
  - (أ) تعيين لجنة وثائق التفويض؛
  - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- 6- إقرار جدول الأعمال.
- 7- مناقشة عامة.
- 8- من عدم المساواة والضعف إلى الرخاء للجميع.
- 9- مسائل أخرى:
  - (أ) الاستعراض الدوري الذي يجريه المؤتمر لقوائم الدول الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة 1995 (د-19)؛
  - (ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية إلى المؤتمر؛
  - (ج) الآثار المالية المترتبة على إجراءات المؤتمر.
- 10- اعتماد تقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة.

## ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت

### البند 1

#### افتتاح المؤتمر

- 1- سيُنظَّم حدث ثقافي افتراضي في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وسيُعقد، في شكل افتراضي، حفل افتتاح الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بعد ظهر يوم الاثنين، 4 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وسيجري تعميم برنامج مفصل قبل هذا الحدث.
- 2- ويرد النظام الداخلي للمؤتمر في الوثيقة TD/63/Rev.2.
- 3- وستُعقد الجلسة العامة الافتتاحية للدورة الخامسة عشرة للمؤتمر بعد ظهر يوم الاثنين، 4 تشرين الأول/أكتوبر 2021، في شكل افتراضي، كجزء من حفل الافتتاح.
- 4- وتنص المادة ١٦ من النظام الداخلي للمؤتمر على ما يلي: "لدى افتتاح كل دورة من دورات المؤتمر، يتولى الرئاسة رئيس الوفد الذي انتُخب منه رئيس الدورة السابقة، إلى أن ينتخب المؤتمر رئيساً للدورة الجديدة".

## البند 2

### انتخاب الرئيس

- 5- تنص المادة 17 من النظام الداخلي للمؤتمر، في جملة أمور، على أن ينتخب المؤتمر من بين أعضائه رئيساً.
- 6- وجرت العادة على انتخاب رئيس وفد البلد المضيف (بربادوس) رئيساً للمؤتمر.

## البند 3

### إنشاء هيئات الدورة

- 7- وفقاً للمادة 62 من النظام الداخلي للمؤتمر، قد يرغب المؤتمر في إنشاء لجنة رئيسية (لجنة جامعة) للنظر في البنود الموضوعية المحددة التي تحيلها إليه الجلسة العامة ولتقديم تقرير عنها. وتمشياً مع المادة 63، يجوز للجنة الرئيسية أن تنشئ من الهيئات الفرعية ما قد يلزم للاضطلاع بمهامها.
- 8- وعملاً بالمادة 65 من النظام الداخلي للمؤتمر، تنتخب اللجنة الرئيسية رئيساً ونائباً للرئيس ومقرراً. وبموجب المادة 17، يُنتخب رئيس اللجنة الرئيسية قبل انتخاب نواب رئيس المؤتمر ويكون، وفقاً للمادة 22، عضواً في مكتب المؤتمر. وجرت العادة على أن يكون رئيس اللجنة الجامعة هو الرئيس الحالي لمجلس التجارة والتنمية.

## البند 4

### انتخاب نواب الرئيس والمقرر

- 9- وفقاً للمادة 22 من النظام الداخلي للمؤتمر، يتألف مكتب المؤتمر من 35 عضواً، من بينهم رئيس ونواب رئيس المؤتمر، ورئيس اللجنة الجامعة، ومقرر المؤتمر. ولذلك، سيحتاج المؤتمر إلى انتخاب 32 نائباً للرئيس.
- 10- وقد يرغب المؤتمر في أن يقرر أن يكون تكوين مكتب المؤتمر على نحو يكفل التوزيع الجغرافي العادل، أي 14 عضواً من القائمة "ألف" (سبعة من أفريقيا وسبعة من آسيا)، و7 من القائمة "جيم"، و9 من القائمة "باء"، و4 من القائمة "دال"، والصين. ووفقاً للممارسة المتبعة في الماضي، ينبغي إشراك المنسقين الإقليميين ورؤساء الهيئات الفرعية إشراكاً كاملاً في أعمال المكتب.

## البند 5

### وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر

#### (أ) تعيين لجنة وثائق التفويض

- 11- تنص المادة 14 من النظام الداخلي للمؤتمر على ما يلي: "تعيّن في بداية كل دورة لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء يعينهم المؤتمر بناء على اقتراح الرئيس. وتنتخب اللجنة أعضاء مكتبها بنفسها. وتفحص وثائق تفويض الممثلين ويقدم تقريرها إلى المؤتمر".
- 12- وتمشياً مع الممارسة المتبعة، قد يود المؤتمر أن يقرر أن تتكون لجنة وثائق التفويض من الدول التسع ذاتها التي كانت أعضاء في لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة في آخر دورة (السادسة والسبعين) من دوراتها.

## (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

13- وفقاً للمادة 14 من النظام الداخلي للمؤتمر، تفحص لجنة وثائق التفويض وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريراً إلى المؤتمر. وتنص المادة 13 على أن تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين العام للمؤتمر قبل التاريخ المحدد لافتتاح الدورة بما لا يقل عن أسبوع، إن أمكن. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة وإما عن وزير الخارجية.

### البند 6

#### إقرار جدول الأعمال

14- كما هو مبين في المذكرة الاستهلالية لهذه الوثيقة، وافق مجلس التجارة والتنمية على البند الموضوعي من جدول الأعمال المؤقت (البند 8) في الجلسة العامة الافتتاحية، المعقودة في 5 شباط/فبراير 2020، من دورته التنفيذية التاسعة والستين.

15- وستُعمم في إضافة لهذه الوثيقة (TD/520/Add.1) الاقتراحات المتعلقة بتنظيم أعمال المؤتمر.

### البند 7

#### مناقشة عامة

16- من المتوقع أن تبدأ المناقشة العامة صباح يوم الثلاثاء 5 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وستعمم طرائق المناقشة العامة على الدول الأعضاء في الوقت المناسب. وبالنسبة إلى المشاركين عن بعد، سيلزم أن تقدم قبل بدء المؤتمر البيانات المسجلة مسبقاً. وسيُدعى المندوبون المقيمون في جنيف إلى الإلقاء ببيانات حية في القاعة 20 (XX) بقصر الأمم (Palais des Nations). وستُذاع البيانات على الإنترنت وفقاً لترتيب تسجيل الوفود في قائمة المتكلمين. وستُحمل على الموقع الشبكي للمؤتمر نصوص البيانات التي تُقدم إلكترونياً إلى الأمانة باللغة التي وردت بها. وسيُقدم مزيد من المعلومات عن المناقشة العامة على الموقع الشبكي للدورة الخامسة عشرة للمؤتمر<sup>(1)</sup>.

17- ووفقاً للمادة 39 من النظام الداخلي للمؤتمر، وللمبادئ التوجيهية التي أقرتها الجمعية العامة، سيُطلب من المتكلمين تحديد مدة مداخلاتهم بخمس دقائق كحد أقصى. وستقتصر مدة البيانات التي يجري الإلقاء بها باسم المجموعات الإقليمية على سبع دقائق. وتحقيقاً لهذه الغاية، قد ترغب الوفود في تقديم نص مختصر في المناقشة العامة وفي النظر في إتاحة النص الكامل لبياناتها لغرض التوزيع.

### البند 8

#### من عدم المساواة والضعف إلى الرخاء للجميع

18- في إطار هذا البند من جدول الأعمال، من المتوقع أن يُعرض على المؤتمر نص سابق للمؤتمر أعدته اللجنة التحضيرية للمؤتمر، التي أنشأها مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية التاسعة والستين في شباط/فبراير 2020 والتي يرأسها رئيس المجلس. وسيُحال النص إلى المؤتمر من المجلس، المجتمع في دورة استثنائية، بعد أن يرد في جنيف من اللجنة التحضيرية للمؤتمر.

(1) انظر الرابط: <https://unctad15.org/>.

- 19- وفي إطار هذا البند، سيعقد المؤتمر أيضاً الحوارات الثلاثة لمؤتمر قمة قادة العالم: حوار عن موضوع مواطن الضعف العالمية، بعنوان "نداء من مكان ضعيف الحال"، وحوار عن انعدام المساواة بعنوان "هل أزمة كوفيد-19 هي عامل تغيير حقاً لقواعد اللعبة؟"، وحوار بشأن بناء مسار إنمائي أكثر رخاءً، عنوانه "مضاهاة حجم اللحظة". وستُعقد أيضاً خمسة اجتماعات موائد مستديرة وزارية كما يلي: (أ) زيادة التمويل من أجل التنمية؛ و(ب) إعادة تشكيل سلاسل القيمة العالمية والإقليمية؛ و(ج) التكامل الإقليمي من أجل مستقبل مرّن وشامل للجميع ومستدام؛ و(د) تسخير التكنولوجيات الرائدة من أجل تحقيق الرخاء المشترك؛ و(هـ) دعم التحول الإنتاجي من أجل زيادة المرونة في عالم ما بعد الجائحة. وستُعقد الاجتماعات الوزارية للمجموعات الإقليمية (مجموعة الـ 77 والصين؛ ومجموعة أقل البلدان نمواً؛ ومجموعة البلدان النامية غير الساحلية؛ ومجموعة الدول الجزرية الصغيرة النامية) خلال شهر أيلول/سبتمبر 2021. وفي الفترة السابقة للمؤتمر، ستُعقد في شكل افتراضي خمسة منتديات<sup>(2)</sup>، وكذلك سلسلة من الأحداث التمهيدية.
- 20- وسيعرض على المؤتمر أيضاً تقرير الأمين العام للأونكتاد إلى الدورة الخامسة عشرة<sup>(3)</sup>، فضلاً عن أي ورقات أخرى تقدمها الدول الأعضاء أو مجموعات الدول الأعضاء إليه. وسيجري في مرحلة لاحقة تقديم المزيد من المعلومات التفصيلية عن الوثائق.
- 21- وفضلاً عن ذلك، ستُعرض على المؤتمر ورقات من منتدى المجتمع المدني ومنتدى الشباب، اللذين سينعقدان في شكل حدثين تمهيديين.

## البند 9

### مسائل أخرى

- (أ) الاستعراض الدوري الذي يجريه المؤتمر لقوائم الدول الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة 1995 (د-19)
- 22- ترد عضوية كل من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومجلس التجارة والتنمية في الوثيقة TD/B/INF.250.
- 23- وتتص الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 1995 (د-19)، بصيغته المعدلة، على أن قوائم الدول الواردة في مرفق ذلك القرار يجب أن يستعرضها المؤتمر دورياً في ضوء التغييرات في عضوية المؤتمر والعوامل الأخرى. وكان المؤتمر قد استعرض القائمة آخر مرة في دورته الرابعة عشرة في عام 2016. وسيطلع المؤتمر على أي إجراء يتعين اتخاذه وسيجري إبلاغه بالتغييرات التي حدثت منذ الدورة الرابعة عشرة.
- (ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية إلى المؤتمر
- 24- عملاً بالفقرة 22 من قرار الجمعية العامة 1995 (د-19)، سيوجّه انتباه المؤتمر إلى تقارير مجلس التجارة والتنمية المقّمة إلى الجمعية العامة منذ الدورة الرابعة عشرة للمؤتمر.
- 25- وقد يود المؤتمر أن يحيط علماً بتقارير دورات مجلس التجارة والتنمية المعقودة منذ الدورة الرابعة عشرة للمؤتمر.

(2) المنتدى العالمي للسلع الأساسية، ومنتدى نوع الجنس والتنمية، ومنتدى الاقتصاد الإبداعي والرقمنة، ومنتدى المجتمع المدني، ومنتدى الشباب.

(3) UNCTAD, 2020, *Transforming Trade and Development in a Fractured, Post-Pandemic World: Report of the Secretary-General of UNCTAD to the fifteenth session of the Conference* (United Nations publication, Sales No. E.20.II.D.39, Geneva) (الأونكتاد، 2020، تحقيق التحول في التجارة والتنمية في عالم ما بعد الجائحة الممّزق، تقرير الأمين العام للأونكتاد إلى الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر).

(ج) الآثار المالية المترتبة على إجراءات المؤتمر

26- تقدم الأمانة، عند الاقتضاء، تقديرات لأي آثار مالية مترتبة على الإجراءات التي يقترحها المؤتمر، وذلك عملاً بالمادة 32 من النظام الداخلي للمؤتمر.

**البند 10**

**اعتماد تقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة**

27- وفقاً للممارسة المتبعة في الماضي، سيقدم تقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة.

---